رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح مسلم

شرح صحيح مسلم I 96 I كتاب الطهارة- باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم -د.الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة بالسند المتصل الى ابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله تعالى انه قال بسم الله الرحمن الرحيم. باب في في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثني محمد بن - 00:00:20

من الصباح قال حدثنا خالد بن عبدالله عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن ابيه عن عبدالله بن زيد بن لعاصمه الانصاري وكانت له صحبة. قال قيل له توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه - 00:00:50

وسلم وكانت له صحبة هذه الجملة اعتراضية وضعت منها لفائدة وهي تفيد التوثق من الكلام والتحقق منه. وان هذا الذي ينقل لنا صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم هو جدير بذلك لانه صحابي - 00:01:10

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك فانما ينقل عن مشاهدة لا عن سماع هاي الفايتين لفائدة هذه الجملة زيادة التوسع. وهذا عبدالله راوي غضو النبي صلى الله عليه وسلم عبدالله ابن زيد - 00:01:40

بعد ما انهى مسلم رحمه الله والروايات من طريق عثمان يعني اشهر من روى لنا صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم هما عثمان بن عفان الخليفة الراشد رضي الله عنه. وعبدالله بن زيد المازني. وهذا غير عبدالله بن زيد - 00:02:00

صاحب الادان صاحب رؤيا الاذان. هذا آآ لقبه المازني قال قيل له توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا باناء قيل له اذا كان هو تكلم عبدالله بن زيد فكأنه جرد من نفسه شخصا اخر. بدل ان يقول قيل لي توضأ لنا - 00:02:20

فعلت كذا وفعلت كذا فجرد من نفسه شخصا اخر كان قائدا اخر يتكلم آآ باب يسمى هذا يسمى التجريد. نوع من انواع الالتفات. ويريد ان يكون الراوي لعبدالله الذي هو القائل قيل له لعبدالله بن زيد توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. قيل له توضأ - 00:02:50

لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا باناء فاكفأ منها على يديه. ففسلهما ثلاثا ثم ادخل يده فاستخرجها فمضمض واستنشق من كف واحدة. ففعل ذلك ثلاثا ثم ادخل - 00:03:20

يده فاستخرجها فغسل وجهه ثلاثا. ثم ادخل يده فاستخرجها ففسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فاستخرجه هنا خالف بين الاعضاء وهذا دليل على انه يجوز المتوضي ان يجمع في وضوء واحد بين ان يغسل ثلاثا مرة في احد الاعضاء - 00:03:40

مرتين في عضو اخر لانه ذكر في العضوين الاولين ثلاثا ثلاثا ثم قال في اليدين مرتين هذا يدل على انه يجوز لك ان تغسل وجهك ثلاثا ثم تغسل يدك مرة او ذراعك مرة واحدة اذا اوعبت الغسلة - 00:04:10

وعمت الفرد فانه يجوز الاكتفاء بها والسنة ثلاثة. علم الفرض هو التعميم ولابد من النساء ان يعمم الغضب ويعيبه بالغسل بالماء اذا اوعبت الثلاث ذلك هو الفرض لا لا يكون وضوءه باقل من الثلاث. واذا اوعد بالاولى والثانية والثالثة تكون نافلة - 00:04:30

تكون سنة وتكون تأكيدا. فالسنة ان يكون الوضوء ثلاثا حتى لو اوعب من الاولى. فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فاستخرجها فمسح برأسه فاقبل بيده وادبر. ثم غسل رجليه - 00:05:00
برأسه فاقبل بيديه. بيديه وادبر. هم. عادت الاقبال ان تأتي مقبلا الى الامام يعني هكذا متبادر لما تقول اقبل فلان معناه يذهب امامه ولا ولا الى الخلف فاقبل هنا آآ كان مقتضى المتبادر منها كأنه بدأ - 00:05:20
من خلف رأسي هكذا اقبل لان الاقبال هو الذهاب الى الامام. لكن وقال فاقبل وادبر ثم فسرها في بعض الروايات بدأ بالمقدم رأسه فلا يبين لك ان المتبادل غير مراد. ليش المراد لو بدأ من مخار رأسه كما يفهم - 00:05:50
بكلمة فاقبل يجاب عن هذا بان الاقبال نسبي بان تقبل على شيء وقد يكون هذا الذي يقبل عليه خلفك وقد يكون امامك. واؤكد هذا ان الرواية وضحت وقالت بدأ من مقدم - 00:06:10
مقدم رأسه اقبل وادبر يعني بدأ من جبهاته من اعلى جبهته الى قفاه ثم آآ ادبر فادبر فاقبل وادبر آآ الاولى تحمل على انه من المقدمة للمؤخر ثم الثانية من المؤخر المقدم. وقد ورد في بعض الفاظ البخاري - 00:06:30
على العكس فادبر واقبل اتت على الظاهر ويمكن يجاب ايضا بان الواو لا تقتضي الترتيب فاقبل وادبر معناه قد يكون معناه ادبر واقبل. قال لكن الصفة هي متفق عليها انه يبدأ من مقدم الرأس - 00:07:00
صرحت الرواية ليس هناك احتمال انه بدأ من المؤخر واتى الى المقدم. ثم غسل رجليه الى الكعبين ثم قال الروايات كلها تذكر في الاعضاء ثلاثا ثلاثا او مرتين في بعضها - 00:07:20
في الرأس فان غردت بعض الروايات مرة. نسعى برأسه مرة صدحت بان الرأس مرة واحدة وآآ في هذه الروايات الواردة في الصحيح تصرح الراس بالاعادة بالتثبيت. وان ورد في بعض الفاظ حديث ورد في السنن - 00:07:40
النبي داوود وفي غيره انه ماسة برأسه ثلاثا. ومن هنا اختلف العلماء هل الرأس السنة فيه التثليل ويكتب فيه مرة واحدة. الجمهور على النوم مرة واحدة. آآ الشافعي رواه النووي - 00:08:10
يسن فيه التثليت وكذلك قال الاحناف وآآ هناك من يرى ان المسح اقبال وادبار هذا مقيد بما اذا كان الرأس فيه شعر. وما اذا كان الرأس او الشعر غير غير مدفور - 00:08:30
اما اذا كان الشعر مدفوعا او كان الرأس اصلع لا شعر فيه. وقال لا يسن آآ الاعادة في الرأس يعني يقبل ولا يجبر. يعني يمسح مرة واحدة هكذا. ويكتفي بها. لان - 00:09:00
انا الرجوع مرة ثانية لا فائدة منه. فكانه يستعمل الماء المستعمل. ما لي استعملته في مسح الراس لا تمسح به شيئا اخر وانما تعيد به مما مسحته اولا لان الشعر لا الرأس لا شعر فيه ولذلك - 00:09:20
لا يشرع. الاعادة اذا كان الراس حاصل الشعر ليس بشعر ومن العلماء المالكية من تمسك ما جاء في ظاهر رواية او برأسه مرة فقال لا تنبغي الاعادة يعني عندما يريد ان يمسح - 00:09:40
براسي اعداد الجلاب في التفريع من علماء البغداديين. ذكر ان المسح عن اه يقضي الانسان على اه اعلى رأسه واه يوصل اصابعه ثم يذهب باصابيه لا تلبس رأسه الى الخلف هكذا - 00:10:10
فكأن في الاقبال لم يكن هناك نصح. وانما يكون المسح في الرجوع. الرجوع يمس شعره الجلاب انما ذكر هذه الصفة فاستغربت منه قال القاضي عبدالوهاب القاضي عبد الوهاب لقيته في بعد في بعض طرق بغداد فسألته عن قولي هذا - 00:10:40
على خلاف ما فهمه اهل العلم من اقبل وادبر انه يمسح مرة ثم يعود بالمسح مرة اخرى. والشعر يمسحوا من على هكذا ثم يرد فيمسح ما كان مختفيا من الشعر يمسح بحيث يمسح مظاهر الشعر وباطنه اذا اعتبرن - 00:11:10
الشعر ظاهر وباطن. فقد سألته عن هذا فقال حتى لا يتكرر المسح. والنبي وسلم ذكر من وصف وضوءه بانه مرة واحدة مسح برأسه مرة واحدة. قال القاضي عبدالوهاب فلقيت لقيت شيخنا ابن القصار آآ قلت له سألته عما ذكره الجلاد - 00:11:30
قال قلت له انما كره ذلك حتى ليتكرر المسح. قال القصاب القصاب والقاضي على الورق قال لي انما يتكرر المسح مع تكرر الماء مع

تكرر اخذ الماء لانه لا يسمى انسان غسل مرتين الا اذا اخذ ماء مع كل غسلة. اما اذا كان الانسان مثلا - 00:12:00
اخذ الماء بيده ومر بها هكذا ثم ردها ثم ردها لا يقال انه كرر المسح يديه هذه كلها غسلة واحدة وكل غسلة تحتاج الى غرفة ماء وقال له انما يتكرر المسح ما تكرر اخذ الماء. وآآ هذا نظر صحيح يعني - 00:12:30
اه ما ذهب اليه الجلال يعني لا يتمشى مع باقي اعضاء الوضوء لان لو اعتبرنا ان كل ما انسان يمر بيده على عضو من اعضاء الوضوء وهو يغسلها كل مرة يمر بيده تعد غسلا بعد ذلك يمكن ان يكون الانسان غسل يده سبع مرات - 00:12:50
المرات في كل غرفة مر بيده مرتين وثلاثا وكأنه غسل يده ثماني صم ولا احد يقول بهذا وذلك ابن القصاص يعني نظر جيد يعني تكرر المسح اما الانسان يقال له كرر معناه انه اخذ ما - 00:13:10
اما اذا لم يأخذ فيسمى قد كرر هذا ما جاء به عن كلام آآ ابن الجلاد. ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. آآ هذه في الرواية هذه وفي الرواية السابقة - 00:13:30
يذكر في اخر حديس هكذا كان وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. مع ان هناك بعض افعال الوضوء لم تذكر في الاحاديث منها مثلا نصب الاذنين منها التسمية في اول وضوء. آآ لم آآ تذكر - 00:13:50
فضل الموالاة لم تذكر الدلك اللي بعض العلماء يرونه انهما الفرائض. وفي بعض انه اكمل وضوءه عمال الذي فعل هذا ولم يمسح اذنيه او لم ياتي بشيء من الامور الاخرى هل يسمى هو اكمل؟ قالوا موضوع الاكمال آآ هو امر نسبي وآآ قد يكون بعض - 00:14:10
ما ورد في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم بعض الصفات تكون يعني بعض الناقلين صفة من نقل تكون اكمن صفة ناقل اخر على هذا يحمل لان اختلفوا في النقل منهم من ذكر شيء ومنهم من ترك شيء ولكن - 00:14:40
باتفاق اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح على اذنيه وآآ اختلف العلماء في مسح الاذنين ان يعني مسحهما من ضمن الرأس الاذنان تعدان من الرأس او من - 00:15:00
الوجه من العلماء من يعد الاذناء من يعد الاذنين يعدهما من الرأس. ولذلك آآ الواجب وفيه من مسح كما ان الواجب فيه الرأس المسح. ومنهم اه ومع ذلك بحديث لا يثبت الاذن - 00:15:20
وهو حديث ليس له اصل لا يثبت يعني. ومنهم من يرد الاذنين من الوجه ويستدل على ذلك بحديث النبي صلى الله عليه وسلم سجد وجهي عن الذي خلقه وشق سمعه وبصره فهذا يدل على ان الاذنين يتبعان الوجه من الوجه وآآ - 00:15:40
الذين قالوا ذلك منهم من قال مثل الحسن البصري وبعض التابعين قالوا الواجب فيهما الغسل يغسله مع الوجه لانهما من الوجه. ومنهم من من قال ظاهرهما اه من الوجه وباطنهما - 00:16:10
من الرصف فجمع فيما بين المسح وبين الغسل. لكن جمهور اهل العلم على ان آآ الاذنين سنتهم هما سنة ومسحهم ليس واجب لا يجب اعادة الوضوء من اجل تركهما هل يجدد لهما ما او لا يجدد؟ اكثر اهل العلم يقولون انه يجدد لهما ما - 00:16:30
هناك ما يقول لا يوجد لهما ماء ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث مسند مرفوع آآ يثبت بان النبي صلى الله عليه وسلم جدد لهما المال وانما الوارد عن بعض اصحاب النبي ابن عبدالله ابن عمر كما في الموطأ كان يأخذ الماء لاذنيه - 00:17:00
ياخذ الماء ويضع اصبعيه ويمسح اذنيه. موضوع الاذنين يا نعم مع الاختلاف في هل من رقص او من الوجه او الغسل فيهما او المسح وكذا هذه كلها وخلافات يعني ضعيفة والصحيح الثابت في انها سنة وليست من الفرائض - 00:17:20
آآ اكثر اهل العلم معناه انه يجدد لهما آآ نوع جديد. خلف يده فاستخرجها. مم. في مسح الرأس وفي غسل بعض الاحماض. في الغسل ما بينش انه مثلا يملأها استخرجنا ايه في الياء ولما استخرجها استخرجها بالماء يعني ما استخرجهاش انها فعلا. نعم - 00:17:50
هو في غسل الابطال حتى حتى في المساء ياخذ الماء ويستخرجه ويصبه على يده الاخرى يتم لابد ان يفعل هذا. يعني لابد ان يستخرج الماء الراس لابد ان يمسح بماء جديد لا بالماء الاول. والماء - 00:18:20
كيف تصل اليه ليديك بان تستخرج الماء ثم تضع على يدك الاخرى ثم تمسحه. لابد من فعل هذا اخراجها بالماء. اه يستخرجها بالماء ويضعها على يده الاخرى. يعني سواء دخلتها من اناء او من مكان يعني يصب الماء فتأخذ من - 00:18:40

ما وتضعه على ايدك الاخرى ثم بعد ذلك ترفع ايديك وتمسح. هذه صفة المسح انك لا ترفع ما وانما تبل يديك بلغا جديدا وتمسح اه المكان الذي يحتاج الى المساء. بخلاف الغسل فلابد ان تنقل الماء الى العضو - 00:19:00

تريد ان تغسلها لانه لا يكفي. المسح لا يكفي في العضال التي يجب غسلها. لو اخذت ماء من الاناء والقيته ثم اردت ان تغسل وجهك لا يجوز لا يصح هذا في هذه الحالة انت لم تغسل وجهك - 00:19:20

وانما مسحته والله عز وجل يقول فاغسلوا وجوهكم. ما قال امسحوا وجوهكم. فالغسل لابد فيه شرطه لابد فيه نقل الماء وذاك الناس اللي ربما من العامة الذي يأخذ الماء هكذا يأخذه ثم يقول هكذا - 00:19:40

يقول ثم يقول هكذا ويسقط منه الماء ثم يمسى يغسل وجهه هذا في الواقع لا يغسل وجهه وانما يمسح وجهه لا يكفي لا يجوز وبدأ من نقل الماء الى الغضروف. قال وحدثني القاسم ابن زكريا قال حدثنا خالد ابن - 00:20:00

عن سليمان هو ابن بلال عن عمرو ابن يحيى بهذا الاسناد نحوه. ولم يذكر الكعبين قال وحدثني اسحاق بن موسى الانصاري قال حدثنا معا قال حدثنا ما لك بن انس عن عمرو ابن يحيى بهذا - 00:20:20

اسناد وقال مضمض واستنثر ثلاثا. ولم يقل من كف واحدا. وزاد بعد قوله فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه. ثم ردهما حتى دعا الى المكان الذي بدأ منه وغسل رجليه. قال حدثنا عبدالرحمن بن بشر. الاستنشاق ايضا - 00:20:40

فيها خلاف بين العلم هناك من يوجبهما وهناك من يجيبها في الغسل دون الوضوء ولكن عند علماء الامريكية والشوافع هما سنة. الامام احمد يرى ان الاستنشاق فرض والمضمض سنة وابو حنيفة يرى ان المضمضة والاستنشاق فرض في الغسل وآآ - 00:21:10

خالف في الوضوء لعله آآ يرى المضمضة فقد فرضه الاستنشاق ليس فرضا على عكس مذهب الامام احمد ومسألة اجتهادية لكن اه الاعضاء الواردة في القرآن هي التي اتفق على انها فرض اتفق على فضيت - 00:21:40

الاعضاء الواردة في القرآن. من الوجه اليدين والوجه واليداني مسح الرأس والرجلان ومالو منك في القرآن مثل آآ الاذن مثل اذنين ومثل المضمضة والاستنشاق ومثل النية كل هذه محل خلاف بين العلم علماء الاحنافة والعلمانية ليست فرضا - 00:22:00

وآآ سبب الاختلاف هل الوضوء هو عبادة محضة ولا عبادة فيها معنى النظافة ازالة الاوساخ وازالة الاقدار. من ذهب الى انها عبادة محضة ليس فيها معنى ازالة الاقدار قانونية لابد متعينة فيها لانها لا تكون هناك عبادة محضة غيرية. ثم قال انه روعي فيها اذاعة الوسخ - 00:22:30

نظافة قالوا لذات الوسخ والنظافة لا تحتاج الى نية. علماء الحنفية ان النية واجبة في الغسل لا في الوضوء ولكن الذين يريدوا ان يتحصل على آآ هذا الفضل الوارد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم مرة - 00:23:00

ذكره في الايام الماضية لمن اكمل الوضوء ولمن اسبغ الوضوء ولمن ابلغ الوضوء. عليه ان يأتي بالوضوء على الصفة التي يعني تكون العبادة فيها كاملة على جميع الاوجه الذي ذكر ذكرت ومستكمل لكل الفضائل والسنن على اختلاف آآ العلماء فيها. فمن اتى - 00:23:20

على اكمل الوجه جمع فيه معناه. راعى الخلاف مراعاة الخلاف وخصوصا في مسائل تعبدية امر مطلوب وامر مرغوب من رادع ان يتقرب الله الى الله تبارك وتعالى بعبادة هي محل صحة - 00:23:50

وصحيح باتفاق اهل العلم خير ممن يتقرب الى الله تعالى بعبادة هي محل خلاف من اهل العلم من يرون انها صحيحة ومنهم من يرون غير صحيحة الكلام فيها هو موضة اخذ ورد وموضع اجتهاد. فالمسلم - 00:24:10

ينبغي عليه ان يحتاط وخصوصا في دمور يتعلق بصلاته وبطهارته ان يحتاط بها ويقضيها ويؤديها ويؤديها على اكمل وجوهها فلا يجوز الانسان يقلد مذهب ابي حنيفة لا ينبغي يعني لا ينبغي ان يقلد ابي حنيفة ويقول لا لا النية - 00:24:30

يقلل مذاهب ان المضمضة والاستنشاق شيء من السنة يتركها ولا اه كذلك الاذنان يعني سنة وكدا ويقلد المذهب الذي يقول ان الدرك ليس واجبا فلا يدلك ويقلل من يقول ولا تنس واجبا - 00:24:50

يتوضأ متفرقا لانه ان يفعل هذا. ولو جمع الانسان آآ طهارة بهذه الصورة التي فيها من يجمع فيها بين يعني خلاف العلماء كله يجعله

في صورة واحدة ربما لا تكن لا يكون الوضوء صحيحا على الاطلاق. ان لابد في حتى في التقليد ويريد ان يقلد المذاهب. آآ - 00:25:10

لا يجوز له ان يأتي بصورة مخالفة لاجماعهم. لان هناك اذا كان الانسان اخذ من كل مذهب رخصته فتجتمع له عبادة يجمع اهل العلم على انها غير صحيحة. فهنا خلف الاجماع قد تكون طهارة باطلة لا تنفع. يقلد في كل مذهب في كل جزئية واحد يقلده في - 00:25:40

فلا يأتي بعد قليل وفي استنشاق فليأت به. استنشاقنا كما يقول فرض انت تقول لا انا اخذ بمن يقول السنة. النية فرض يقول لا انا اخذ مضمض سنة فرض عند بعض ادى لك فرض عند بعض يقول لا انا اريد ان اخذ بمن يقول يجوز لك ان تأخذ. المولات فرض عند بعض - 00:26:00

يقول لا انا اريد ان اخذ بمن يقول يمكن التفريق وهكذا تجتمع الاصول من العبادة تكون مخالفة للاجماع لا يقول بها احد ولا يقل به احد منهم فلا تكون طاووسات. لكن حتى والملائكة حتى ولو ارادوا ان يقلل في بعض الاشياء ينبغي ان يأتوا بالصورة الكاملة التي - 00:26:20

تحوز الاتفاق والاجماع على انها طهارة صحيحة بحيث يكون بالفعل انه متحقق ومتيقن انه اتى بطهارة على صفاتها كما جاءت بها الاحاديث الصحيحة فاكمل واسبغ وابغى واتم الى اخره. هذا الذي ينبغي ينبغي - 00:26:40

ولذلك قالوا لكي تتحقق من انك غسلت وجهك على الصور الصحيحة لابد ان تأخذ جزءا من ولكي تتحقق ان تتحقق انك مسحت رأسك لان الله عز وجل يقول فامسحوا برؤوسكم. فاذا - 00:27:00

اردت ان تحقق العبادة على الوجه ان تمسح رأسك كله ولا تأخذ تقلد من يقول لك آآ بثلاث شعرات او بربع او ثلث فتمسح رأسها كله ولكي تمسح تمسح رأسها كله وتتحقق من ذلك قال ينبغي ان تأخذ جزءا من وجهك في المساء. وهكذا هذا كله - 00:27:20

يبين ان العلماء عندما يكون صفة الوضوء يريدون من المتوضئ ان يأتي بالصورة على اكمل وجه والا مسح الرأس كان يكفي ان يبدأ الشعر مسح الوجه يبدأ بايه؟ تحت الشعار يولد ينبغي ان يأخذ جزءا من رأسه عندما يغسل غسل وجهه وينبغي ان يأخذ جزءا من - 00:27:40

عندما يمسح راسه بحيث تحقق انه اتى بمحل الفرض كاملا اه من غير اي تردد من غير اي احتمال المريض هذا كله يدخل في باب اكمال الوضوء واسباغ الوضوء واتمام الوضوء. قال حدثنا عبدالرحمن بن بشر - 00:28:00

ابن بشر قال حدثنا عبدالرحمن بن بشر العبدي قال حدثنا بهز قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى بمثل اسنادهم واقتص الحديث. وقال فيه فمضمض واستنشق واستنثر من ثلاث غرفات - 00:28:20

قال ايضا فمسح برأسه فاقبل به وادبر مرة واحدة. قال بهز املى علي وهيب هذا الحديث وقال وهيب املى علي عمرو ابن يحيى هذا الحديث مرتين. قال حدثنا هارون ابن - 00:28:40

معروفة اه هو الحديث ورد صحيحا بالسور كلها فكان هذا من خلاف التخيير. يعني هناك اشياء الخلاف فيها هو خلاف تنوعوا تخيير ولك ان تأتي بهذا ولك ان تأتي بهذا. ومنه في غسل الرجلين عند - 00:29:00

اه علماء المالكية منهم ابن عبدالبر ورد في بعض الروايات اه رسلهما ثلاثا وبعض وحتى انقاهما قال في تخيير لك ان تكتفي بالانقاء ولك ان تكتفي بالثلاث. ومنهم من بنا الروايات وذكر ان آآ الانقاء مطلوب فاذا انسان انقى - 00:29:40

قبل الثلاث ينبغي ان يكمل الثلاث واذا لم يلقي حتى مع الصلاة ينبغي ان يلقي. فجمع من ثلاث وبين الانقاذ. ولكن الظاهر في مثل هذه الصفات اللي هي منقولة كلها بنقل صحيح ثابت - 00:30:10

عن النبي صلى الله عليه وسلم انها من خلاف التنوع ان الانسان ان يتمضمض ويستنشق بغرفة واحدة غرفة واحدة يعمل منها الست اه افعال. يمد بمضمض ثلاثا ويستنشق ثلاثا. ويجوز ان - 00:30:30

افعل مضمضة ثلاثا بغرفة والاستنشاق بغرفة ثلاثة فيجوز ان يرقع واحدة مضمضة وواحدة استنشاق ثم مضمضة مرة ثم استنشق ثم

مضمضة ثم استنشاق. لكن هو الاقرب للايعاب وللمبالغة لان النبي صلى الله عليه وسلم في الوباء - 00:30:50
في الاستنشاق يبالغ في المضمضة ويبالغ في الانتشار لان من السنة ان يبالغ الانسان في المضمضة يحرك الماء يملأ فمه بالماء ويحركه ويخضه هذا الاخر فيه ان يكون بعرفات متعددة يتأتى هذا الامر بانما تكون الغرفات - 00:31:10
ربما لا يتأتى على الصورة الكاملة قد الصور قد يكون الغرفة الواحدة تحقق لك ادنى ما يسمى مضمضة وكافل وادنى ما يسمى استنشاق وهو كاف. لكن اذا اردت ان توعب وان تحقق وان تتمكن فيطلب منك ان تأخذ غرفات - 00:31:30
متعددة والمالكية يرون ان ان تتمضمض بصلاة وتستنشق بثلاث على الترتيب يرون ان هذا اكمل وافضل يا شيخ ما ذكرت في عيد ميلاد احكام الادلة. هم. الامام مالك عن المضمضة والاستنشاق من غرفة واحدة - 00:31:50
مم فقال الامام مالك لا بأس. مم. العادة ان الناس تسأل على غير المشهور. كيف؟ المشهور هو منظمة واستنشاق من ثلاث غرفات. بهذا المشروع هذا المشهور يعني. نعم. ايه. ايه. نعم. صدق - 00:32:10
هذا اللي يعني ذكرته قبل قليل عند المالكية ان الافضل والاكمل ان يكون بست غرفات ثلاث غرفات للمضي وثلاث للاستنشاق لكن الحديث ذكر السور كلها وكلها صحيحة وثابتة ولا حول ولا اشكال فيها - 00:32:30
لكن من اراد ان يوعد يعني يأتي استنشاق على وجهه المطلوب ويبالغ كما ورد في الاحاديث الاخرى وبارك في الاستنشاق ويبالغ في المظهر. هذا قد يتطلب منا ان تكون كل واحد ان تكون كل واحد منها - 00:32:50
بغرفة قال حدثنا عبدالرحمن بن ابن بشر العبدي آآ انسف قال حدثنا هارون بن معروف حاء قال وحدثني هارون بن سعيد الايلي وابو الطاهر قالوا حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان حبان بن واسع حدثه ان اباه حدثه انه سمع عبد الله - 00:33:10
ابن زيد عبدالله ابن زيد ابن ابن عاصم المازني يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمضمضة ثم استنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويده اليمنى ثلاثا والاخرى ثلاثا - 00:33:40
مسح برأسه بماء غير فضل يديه غير فضل يده وغسل رجليه حتى انقاهما. قال ابو الطاهر حدثنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث. باب الايثار في الاستنثار والاستجمام قال حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد ومحمد بن عبدالله بن ابن نمير جميعا عن ابن عيينة - 00:34:00
فقال قال قتيبة حدثنا سفيان عن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليستجمر وترا. واذا - 00:34:30
به يعني الحديث مرفوع ليس هو من كلام ابي هريرة ليس موقوفا عليه وانما حديث مسند الى صلى الله عليه وسلم يبلغ به وينويه ويرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو سمعه منه - 00:34:50
قال قال اذا استجمر احدكم فليستجمر وترا. واذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم ينتثر. اذا استجمر احدكم فليستجب المرء وترا. الاستجمار من نار نواصل الجمار هي الحجارة الصغيرة ومنها حجارة الرمي في مكة في منى - 00:35:10
مراد هنا اه هو تنظيف محل الاداء والتنظيف هذا يسمى استنجاء ويسمى استجمارا ويسمى يعني تطيب كلمة الاستجمار مأخوذا من الجمار الى الحجر هذا يدل على ان المكان ينضف بالحجارة الصغيرة. او بما في معناها من كل شيء ناشف غير - 00:35:40
المؤذن كتان والا ورق والا اي شيء ليس له شرف ليس طعاما وليس نقودا ولا ولا مالا ولا شيئا مؤذيا مثل زجاج او مثلي. اي شيء جامد جاف ينظف في معنى الحجارة. تنظيف المكان به يسمى استجمارا. وآآ - 00:36:20
تنضيف بغير الاشياء متل ما او بغيره. يسمى استنجاء. فالاستجمار خاص بالحجارة والاستنجاء يعم. الاستنجاء قد يكون بالماء ويكون الاستنجاء استعملناه. تطيب استعمل الماء وقد يستعمل الحجارة يسمى استنجاد حتى التنظيف بالحجارة يسمى السنجال. اذا عبر باستنجاء بالتطيب فهو يشمل الاشياء كلها - 00:36:50
تنظيف المكان باي صورة من الصور بالماء او بغيره. واذا قيل استجمار فانه يخص اه غير المال. واه اه هذا في المشهور والراجح في معنى كلمة استجمرة هناك من يجعل يستجمع - 00:37:20

مراهيا من آآ استعمال المجمرة بخارا بخور عندما استعمل البخور من اهل العلم التابعين منهم ما ذهب يعني ليس راجحا انك تستعمل تلات قطع ان تضع بخورا في النار صامت تلات قطع. وانك اذا استعملت البخور واردت ان تتطيب به ان تستعمله ثلاث مرات. اه - 00:37:40

كلوا مرة معي اليك ثم تترك ثم تأخذهم مرة ثانية ثم ثالثة. هناك من ذهب الى هذا الرأي. لكن الراجح المراد هنا هو ما له علاقة بالموضوع اللي هو الاستجمار هو التنظيف اه محل الاذان محل النجاسة. وتنظيف محل الاذان - 00:38:10

الشرع جعل في شيء من رفع الحرج على الناس. الشأن في تطهير الخبث من الثوب او من البدن انه لابد من ازالة آآ عين النجاسة بحيث لا يبقى لها اثر - 00:38:30

لا يبقى لها اثر بمعنى لا يبقى لها لا لون ولا ريح ولا طعام. اذا كان هناك نجاسة في ثوب لابد ان تزيل كل النجاسة الموجودة فيه الا اذا تعذر ازالة اللون مثل الدم مثلا تغسله مراده ويبقى لونه فهذا لا يضر. لكن - 00:38:50

ما من شأنه ان يزال لابد ان يزال. فاذا بقي لونه او بقي طعمه وبقي ريحه لا يكون المكان طاهرا ولا يكون الثوب طاهرا لكن هذا في محل الاداء محل السنجان من لطف الله تعالى بالناس انه خفى في هذا الامر - 00:39:10

فلطوفه هو ازالة عين النجاسة. ولا يضر بقاء ريحها وبقاء اثرها لا يضر في هذا في محلها لان هذا من الاشياء التي تعم بها البلوى لو طلب الناسا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اقترب - 00:39:30

الحجارة والطلبة جمارا اوتي بروثة ورماها وثبت انه كان يتطيب بالجمار وما معلوم ان الجمار والتطيب بها فيما يتعلق بالغائط لا يمكن ان تزيل الرائحة تزيل عين النجاسة لكن اثرها وريحها لا يمكن ان يزال. رفع الحرج عن - 00:39:50

في هذه المسألة باب التخفيف فعلى خلاف القاعدة. فاثر بقاء النجاسة في موضعها فقط لكن ما لم تكن منتشرة في اماكن اخرى في مواضيعها فقط يعفى عنها. اما اذا انتشر في موضع اخر فلا يعفى عنه. قال - 00:40:10

حدثني محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا اخر الحديث فليوتر ما يستثمر في بيوت الاستجمار ورد فيه الامر بان يكون وترا. وآآ علماء المالكية قالوا - 00:40:30

الامر بالايتار هو امر على الندب وليس على الوجوب. ولكن الواجب هو التنضف هو التطيب هو الانقاء. فاذا الانسان تنظف من واحدة فهذا قد اتى بالوتر واذا تنظف باثنين عليه ان يأتي بالثالث حيث يتحصل على الندم ها فليوتر - 00:40:50

قالوا الايثار فرض لابد منه. يعني لابد للانسان ان ان ينظف وان يوتر واذا كان تنظف باثنين فليجب فيجب عليه ان يضيف ثالث حتى ولو كان هو اه قد تنظف والثانية تصير في حقه فرضا فرض عندهم لان اه لا يتم استجماري الا بها لكن عند علماء المالكية - 00:41:20

تكون مندوبة ولا تكون فرضا. من استجمع فليوتر اذا استجمل احدكم فليستجمل وترا مم. واذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينتثر. اه يعني هذا تأكيد على موضوع الاستنشاق مرة اخرى - 00:41:50

يعطي انفيما ثم ليستتر لاستنشاق جذب الماء بقوة الى الانف الا لمن كان صائما والاستنثار هو دفعه مع وضع اليد على الانف بقوة ايضا. قال حدثني محمد بن رافع قال حدثنا عبدالرزاق بن همام - 00:42:10

قال اخبرنا معمر عن همام ابن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احد - 00:42:30

فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينتثر. قال حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه - 00:42:50

عليه وسلم قال من توضأ فليستنتر ومن استجمر فليوتر. قال حدثنا سعيد بن قال حدثنا حسان ابن ابراهيم قال حدثنا يونس ابن زيد حاء قال وحدثني حرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو ادريس الخولاني انه - 00:43:10

ابا هريرة وابا سعيد الخضري رضي الله عنهما يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليه؟ قال حدثني بشر ابن الحكم العبدي قال حدثنا عبد العزيز يعني وردي عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن عيسى ابن طلحة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي - 00:43:40

صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات. فان الشيطان يبيت على خياشيمه. قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع قال ابن رافع حدثنا عبدالرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن - 00:44:10

عبدالله رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليوتر يعني الشيطان ومن بركة الوضوء انه يخلص الانسان من الحسية والمعنوية. سواء يعني لما او اول ما يقوم - 00:44:40

وسامع النوم النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يغسل يديه خارج الانام ليزيل الخبث الوقت نفسه يغسلهما طاعة لله وعبادة فهناك تطهير حسي وتطهير معنوي. فما بالك يمر على اعضاء - 00:45:10

التي يصيبها الاذان من النوم يصيبها الكسل ويصيبها كان يحصل له التنشيط وذكر ان الشيطان آآ ويكون على خيشمه فاذا هو استنثر تحول الشيطان وتحولت الاوساخ المعنوية الاوساخ الحسية بدرجة الوضوء - 00:45:30

باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما. قال حدثنا هارون بن سعيد الايلي وابو الطاهر واحمد بن عيسى قالوا اخبرنا عبدالله بن وهب عن مخرمة بن بكير عن ابي عن سالم المولى شداد قال دخلت على عائشة زوجي. سالم مولى شداد. هذا آآ - 00:45:50

آآ تابعي وآآ له اسماء متعددة واسماء كثيرة. وكثيرا اكون آآ كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى. تسمى سالم مولى شداد وسالم مولى ما لك ابن اوس ابن الحدثان ويسمى يسمى آآ سالم البراد ويسمى - 00:46:20

سالم مولى النصريين ويسمى سالما مولى المهري لو اسمعه كثيرا وهي كلها لاسم واحد. بالراحة. هو من التابعين ومن تصفيقات اقول عنه ابو حاتم هو من خيار المسلمين. ويقول عطاء - 00:47:00

ابن السائب حدثني سالم البراد وهو اوثق عندي من نفسي وذكرت عائشة رضي الله عنها قالت اني لاعجب من امانة قال سالم ارتني عائشة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو موضع - 00:47:30

وامانة وموضع ثقة واثنوا عليه كثيرا وعلى فضله. قال على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه. فدخل عبدالرحمن عبدالرحمن بن ابي بكر فتوضأ عندها فقالت آآ مات سعد بن ابي وقاص سعد - 00:48:00

معروف الصحابي من السابقين مهاجرين اه مبشرين بالجنة وبلاغه معروف في الاسلام وجهاده وفتوحاته فضله. وكان مجاب الدعوة وعمر طويلا مات وعمره ثلاث ثلاث وثمانون سنة مات العقيق بقصره في العقيق فعلا كثير المال وكثير الخير وكثير - 00:48:30

اتى بالعقيق تبعد عن المدينة خمسة اصابات اميال اخذ الى المدينة فدفن بالبقيع واوتي به من العقيق الى المدينة ليدفن في البقيع. فامرت عائشة ان يمر بجنازته من مسجد ليصلى عليه في المسجد وتصلي هي عليه مع الناس. آآ - 00:49:10

تعجب الناس من ذلك وآآ يعني كيف تدخل الجنازة المسجد؟ فقالت لقد ما اسرع فقالت ما اسرع ما نسي الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن - 00:49:40

البيضاء الا في المسجد. فمروا بمناسبة المسجد ودفن في البقيع فكان هذا اليوم اللي دفن اللي مات فيه سعد اقبل بالبقيع يقول سالم مولى المهري مرة هو وعبد الرحمن بن ابي بكر اخ السيدة عائشة مروا ببيت - 00:50:00

عائشة للوضوء يتوضأ على عجل ويلحق بالصلاة على الجنازة. مم دخل عبدالرحمن بن ابي بكر فتوضأ عندها فقالت يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء. فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار. لانهم يريدون ان يلحقوا بالجنازة فربما - 00:50:30

رأت عيشا عبدالرحمن اخيها تعجلا في الوضوء فلم تره يأتي به على الوجه الاكمل من الاسباغ. فذكر ونصحته وبينت له وقالت له اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب - 00:51:00

من النار وين يعني مهلك هلاك وعذاب. يعني يقع في مهلكة ولا يستحقها. يعني ليسوا من اهله ويل لك انك انت لا تستحق هذا العام

فينبغي ان تحتاط ولا تعمل هذا العمل الذي يوقعك في الهلاك. قد انها سمعت النبي - 00:51:20
صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار. يعني هلاك وعذاب للاعقاب والاعقاب جمع وهي مراد بها مؤخر الشيء والمراد بها مؤخر القدم. وآآ مؤخر القدم اللي هو مما يلي الارض مؤخر القدم مما يلي الارض هذا يسمى العقب. ومن ما يجعله يرتقي الى معقل - 00:51:50
اشتراك يعني اعلى من ما كان هذا هذا العقد هذا العقب ومما يجعلني لما الاشتراك اللي هو المكان المنخفض هذا. هذا ايضا اه يسمى عقب. وهذا هو الاعاقة الناس ربما - 00:52:20
يغفلون عنه او لا يعتنون به او اذا كان انسان يتوضأ على عجل قد لا يعتني بان يوصي به الماء وتبقى فيه وتظهر ولا يسأل الماء كأنها مسحت مسحا او كأنها حتى الماء لم يصلها. فهذه - 00:52:40
الذي حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة متعددة نادى في بعض اسفاره على من رأى في قدمه بقعة او لمعة تلوح نادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار ويل للاعقاب من النار يحذر من هذا - 00:53:00
هذا هو ايه؟ العقبة. قال وحدثني حرملة ابن يحيى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني حيوة قال اخبرني محمد بن عبدالرحمن ان ابا عبدالله مولى شداد بن الهاد قال حدثه انه دخل على عائشة هذا اسم اخر. مولى شداد نفس الاسم دوت. قال حدثه ان - 00:53:20
انه دخل على عائشة رضي الله عنها فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. قال حدثني محمد بن حاتم وابو معن الرقاشي قالا حدثنا عمرو ابن يهب قال احد قال - 00:53:50
قال حدثنا عمر بن يونس قال قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني يحيى بن ابن ابي كثير قال حدثني او حدثنا ابو سلمة بن عبدالرحمن قال حدثني سالم مولى المهري - 00:54:10
قال خرجت انا وعبد الرحمن بن ابي بكر في جنازة سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه فمررنا على ابي على باب حجرة عائشة رضي الله عنها فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - 00:54:30
قال حدثني سلمة بن شبيب قال حدثنا الحسن بن اعين قال حدثنا فليح قال حدثني نعيم بن عبدالله عن سالم مولى شداد بن الهاد قال كنت انا مع عائشة رضي الله عنها - 00:54:50
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. قال وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا جرير حاء قال وحدثنا اسحاق قال اخبرنا جرير عن منصور عن هلال ابن ابن يساف عن ابي يحيى - 00:55:10
عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال رجعنا رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من من مكة الى المدينة حتى اذا كنا بماء بالطريق ورجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:30
رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. عبدالله بن عمرو بن العاص. هم. آآ وآآ من علماء مع الصحابة والمكثرين من الرواية معروف واسلم مؤخرا قبيل اسلام ابيه عمرو بن العاص اسلم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الفتح بقليل هو وخالد ابن الوليد و - 00:55:50
ما هو اخرون واسلموا عبدالله ابنه ايضا اسهم في ذلك الوقت او قبل ذلك بقليل. آآ لم يقع قالوا لم يقع لعبدالله بن عمرو سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة - 00:56:20
الا في حاجة الوداع او ربما يكون في عمرة القضية عمرة القضاء اما في غير ذلك فالظاهر انه لم يكن يعني قد حصل او السفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة - 00:56:40
وقالوا اما في الفتح فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يسافر من مكة الى المدينة وانما كان بدء سفر المدينة من الجعرانة. انا بعد ما وجهت مكة النبي صلى الله عليه وسلم غزا حنين بعد اخذ الغنائم وعتاب اوتي بالغنايم الى - 00:57:00
الجعران وقسمت في جعران النبي صلى الله عليه وسلم. بعد ما وضع الغنائم في الجعرانة واعتمر من جعرانة اعتمر ليلا وكان ذلك يفيد القعدة. وخرج ليلا من الجعرانة الى مكة واعتمر ورجع في الليلة نفسها الى - 00:57:30

وقسم الغنائم ثم انطلق من جعران الى شرف ومن يعني خلص الى طريق المدينة وكان سفرهم من الجعران وليس من من مكة. فلا ينطبق عليه هذا الكلام فالكلام هنا صلاة المعصوم من مكة للمدينة اما ان يكون في الغالب في حج الوداع وربما يكون في حاجة آآ او في عمرة القضاء. لان - 00:57:50

لو الوقت عمر ابن عمر ابن العاص يعني اسلم مؤخرا. قال رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر - 00:58:20

وضؤوا وهم عجال عجال يعني رجال جمع والمفرد عجلان مثل غضبان تجمع عليها رضا غضبان رضا عجلان عجال. متعجلين فانتهينا اليهم واعقابهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء. تلوح اي تظهر النار - 00:58:40

واضحة لم يصل اليها المال. يعني كأن المكان الذي لم يصل الماء لا يحتاج الى تأمل وينظر بلية لوح لكل من لا يرانا العقاب لم يصلناه لانهم كانوا على عجب كانوا عاجلين يريدون ان يدركوا الصلاة - 00:59:10

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء. قال وحدثناه وابو بكر ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان حاء قال وحدثنا ابن المثنى - 00:59:30

وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة كلاهما عن منصور بهذا الاسناد وليس في حديثي وليس في حديث شعبة اسبغ الوضوء. وفي حديثه عن ابي يحيى الاعرج - 00:59:50

قال حدثنا شيبان قال حدثنا شيبان ابن ابن فروخ وابو كامل الجحدري عن ابي عوانة قال قال ابو كامل حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف ابن عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفر - 01:00:10

سافرناه فادرك فادركنا وقد حضرت صلاة العصر. فجعلنا نمسح على ارجلنا نادى ويل للاعقاب من النار. وقد ولى النزام الساعة كم؟ هي ما زال حديث واحد سناب بس التقيد بالوقت والاحاديث كثيرة. اذا خلاص انتهى الباب ما زال السند سند خفيف. والله وصلى الله على نبينا محمد وعلى - 01:00:40

وصحبه وسلم والحمد لله اولا واخرا - 01:01:10